4387 - حكم منع الحمل إذا كان فيه ضرر على المرأة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول ان زوجتي مصابة بمرض السكر وعندها مرض ضغط الدم فقرر الطبيب المختص ان الحمل عليها منه ضرر كبير او يكون الخطر عليها وعلى الجنين ايضا. وحبوب منع الحمل تظرها وتسبب مضاعفات اخرى. وقال ما فيه الا حالتين فقط - 00:00:00

الاولى قفل او قلب الرحم. والثانية العزل. افيدوني بالاصلح جزاكم الله عني خير الجزاء اذا تيسر دواء يغني عن قلب الرحم هذا اولى لانها قد تحتاج الى الولد وقد يطيب يزول الاذى ويطيب المرض وتحتاج الى - 00:00:20

الولد فينبغي العلاج بما يزيل الظرر او يخفف الظرر من دون قلب الرحم حتى لا يفوتها لو ريبت في ذلك واذا العزم في بعض الاحيان هذا طي العزل لا بأس به - 00:00:43

او دواء اخر غير العزل يمنع من الحمل ملعب مؤقتا حتى يزول الاذى ويزول المرض هذا اولى اما الشيء اقطعوا الحملة مرة واحدة فهذا ينبغي الا يفعل الا عند الضرورة - 00:00:58